

إعلان

٢٠٢١/١٢٧ دعوة المسادة المساهمين في شركة مشتى الحلو للمنتجعات السياحية المساهمة الخاصة لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية المقرر عقده بتاريخ ٢٠٢١/١٢٧ يسر مجلس إدارة شركة مشتى الحلو للمنتجعات السياحية شركة مساهمة مغفلة خاصة أن يدعو السادة المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية المقرر عقده يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢١/١٢٧ في دمشق مبنى وزارة السياحة حيث ستكون الجلسة الأولى في تمام الساعة العاشرة صباحاً، وفي حال عدم اكتمال النصاب ستكون الجلسة الثانية ذات اليوم والمكان في الساعة الحادية عشرة صباحاً، وذلك للبحث والمناقشة والتصويت على بنود جدول الأعمال التالية:

- ١- سماع تقرير مجلس الإدارة عن الأعوام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ والمصادقة عليه
  - ٢- سماع تقرير مدقق الحسابات عن الأعوام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ ومناقشة وإقرار اغفال الأرباح والخسائر المدورة في حساب تمويلات المساهمين بحسب ما تضمنه تقرير المدقق لعام ٢٠١٩ من مقررات، والمصادقة على ذلك.
  - ٣- مناقشة ميزانيات الشركة وحسابات الأرباح والخسائر والتدفقات النقدية عن الأعوام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ والمصادقة عليها.
  - ٤- البحث في تعويضات ومكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن الأعوام ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩
  - ٥- المصادقة على عقد الاستثمار الموقع بين مجلس الإدارة والمستثمر السيد أيمن ملendi.
  - ٦- ابراء ذمة مجلس الإدارة، وقبول استقالة الشركة السورية للنقل والتسويق السياحي - ترانسistor (تحت التصفية) من عضوية المجلس.
  - ٧- تعديل النظام الأساسي للشركة بحسب الجدول التالي:

١	مواد النظام الأساسي قبل التعديل	مواد النظام الأساسي قبل التعديل
٢	المادة /٤/ مركز الشركة:	المادة /٤/ مركز الشركة:
٣	المادة /١٢/ مجلس الإدارة:	المادة /١٢/ مجلس الإدارة:
٤	المادة /٣٨/ بطاقات الحضور:	المادة /٤٤/ تحل للشركة للأسباب التالية:
٥	تحذف المادة /٤٥/ من النظام الأساسي ويعدل ترقيم المواد اللاحقة بدءاً من المادة /٤٥/ حتى المادة /٥٦/.	المادة /٤٥/ :

-٨- تعيين وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة بعد قبول استقالة الشركة السورية للنقل والتسويق السياحي- ترانستور (تحت التصفية) تبعاً للتعديل الذي تم اقراره في المادة /١٢/ من النظام الأساسي المدرج في البند السابق أعلاه لولاية جديدة مدتها أربع سنوات تبدأ من تاريخ ٢٠٢١/١/٢٧

٩- انتخاب مدقق حسابات وتفويض مجلس الإدارة بتحديد بدل اتعابه.  
يرجى من السادة المساهمين الراغبين بالمشاركة في اجتماع الهيئة العامة غير العادية المذكور المبادرة إلى تسجيل طلبات اشتراكهم أصلًا أو وكالة بدءاً من يوم الخميس الواقع في ٢٠٢١/١٤ من الساعة العاشرة صباحاً وحتى الساعة الثالثة من بعد ظهر اليوم عدا أيام الجمعة والسبت وذلك في: (دمشق - البرامكة - المنطقة الحرة - بناء نحاس - ط٣، مكتب امانة السر - السيد رفيق صندوق) مصطحبين معهم وثائق إثبات الشخصية، علماً أن تسجيل طلبات الاشتراك ينتهي في تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢١/١٢٦ لينقل التسجيل إلى مبني وزارة السياحة من الساعة التاسعة صباحاً ويستمر حتى العاشرة صباحاً لتنعقد الجلسة الأولى، وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يمدد التسجيل بحسب الأحكام الواردة آنفًا إلى الساعة الحادية عشرة لتنعقد الجلسة الثانية في الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/١٢٧. .  
شركة مشتى الحلو  
رئيس مجلس الإدارة

191

اعلان مناقصة رقم / ١ / لعام ٢٠٢١م

اعلان

يبعد فرع السورية للمخابز بدمشق عن رغبته في شراء /١٥٠/ طن %٢٥.٤ ملح طعام صخرى أليس ناعم  
حسب المواصفات المحددة في نظر الشروط الخاصة المحفوظ لدى الدائرة التجارية بفرع دمشق - بناء مخبيز  
الشاغور الآلي - المنطقة الصناعية بقىمة /٢٠٠/ ل.س.  
- التأمينات الأولية : /٥٠٠٠٠/ ل.س .  
- التأمينات النهائية : /١٠٪/ من قيمة العقد .  
- مدة التنفيذ : /٣٠/ يوماً  
- آخر موعد لتقديم العروض : يوم الاثنين ١/٢/٢٠٢١ م .  
- موعد فض العروض : يوم الثلاثاء ٢/٢/٢٠٢١ م .

اعلان

**تبليغ السيدة روعه محمد عبد الدايم**

- استناداً الى القانون رقم /٥ لعام ٢٠٠٤ ونظراً لتعذر التبليغ على العنوان المدون على مصنف العقد ٥٩٦ ،
  - ١- استناداً الى القانون رقم /٥ لعام ٢٠٠٤ ونظراً لتعذر التبليغ على العنوان المدون على مصنف العقد ٥٩٦ ،
  - ٢- غير معروفة في عنوان آخر ،
- نبلغكم مضمون قرارنا رقم ٥٩٦ / تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٢ المضمن : الغاء مخطط التكليف رقم ١٩٧ ، لعام ٢٠٠٢
- العداد للعقار رقم ٤٣٤ لمنطقة والمستند الى العقار رقم ٥٩٦ لعام ٢٠٠٢ ويستعاض عنه بالمخضرط الجديد .
- حيث يعبر هذا التبليغ بمثابة التبليغ الشخصي وفي حال عدم استئناف القرار من قبله خلال مدة ١٥ يوماً

موجة الإنذار	١١٣٠٦٢	إنذار بالفصل بالجريدة
إلى العمال: -١- محمد سالم مصطفى السيد -٢- بشر ابراهيم الكردي. نظراً لتفييك عن العمل دون سبب مبرر فإننا نطلب إليك ضرورة الالتحاق بعملك خلال خلال خمسة أيام اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الإنذار وإلا ستتبرى بحقك الإجراءات القانونية استناداً للمادة (٦٤) من قانون العمل رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠ . موجه الإنذار: محمد راتب سيف وأسامه سيف.	٢٠١	الرسمية ولصقاً لوحة إعلانات المحكمة بالدعوى رقم أساس /٩٦٩ ٢٠٢٠ لعام المقامة أمام المحكمة الشرعية الثالثة بحمص القاضي السيد: مجدي محمد محمود المساعد السيد: محمود العلي المدعية: صفاء رجوب بنت فرحان المدعى عليه: عبد الحميد حمادي الدعوي: تفريق للشقاق نظراً لجهالة محل إقامتك وعنوانك فقد تقرر تبليغك ذكرية الدعوى بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة فإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلًا قانونياً عنكم تجري بحقكم المعاملة القانونية ويعتبر الحكم بمثابة الوجاهي.
المدعى عليه: ابراهيم الحسين بن احمد موضوع الدعوى: تثبيت طلاق. في الدعوى رقم أساس /٢٠٠٨٣٦/ ٢٠٢٠/٨٣٦ والمتكونة بين الطرفين المذكورين أعلاه لم يحضر المدعى عليه ونظراً لعدم التمكن من تبليغك على عنوان اقامتك لكونه ضمن مناطق غير آمنة وقد وردت ذكرية دعوته بتذرع التبليغ لذلك قررت المحكمة عملاً المادة ٢٤ من قانون أصول المحاكمات المدنية دعوة المدعى عليه بواسطة الصحف المحلية وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الأربعاء ٢٠٢١/١/٢٧ الساعة ١٠:٠٠ زوالياً وإذا لم يحضر أو يرسل وكيلًا قانونياً عنه في الموعد المحدد جرت في حقه المعاملة القانونية غيابياً. وعليه اقتضى الاعلان القاضي	١١٣٠٥٤	مذكرة تبليغ بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة بالدعوى رقم أساس /٩٦٩ ٢٠٢٠ لعام المقامة أمام المحكمة الشرعية الثالثة بحمص القاضي السيد: مجدي محمد محمود المساعد السيد: محمود العلي المدعية: صفاء رجوب بنت فرحان المدعى عليه: عبد الحميد حمادي الدعوي: تفريق للشقاق نظراً لجهالة محل إقامتك وعنوانك فقد تقرر تبليغك ذكرية الدعوى بالصحف ولصقاً على لوحة إعلانات المحكمة فإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلًا قانونياً عنكم تجري بحقكم المعاملة القانونية ويعتبر الحكم بمثابة الوجاهي.
إعلان بمثابة دعوة بالصحف المحكمة الشرعية الثانية بحماة القاضي الشرعي السيد: عبد الحليم مغمومة المساعد السيد: خالد عساف. المدعية: هبه العبد الله بنت تيسير يمثلاً المحامي محمد زكريا حماد.	١١٣٠٦٠	إعلان بمثابة مذكرة تبليغ بالصحف بالدعوى أساس (٥٠) في المحكمة الصلح المدني بالقصير والمحدد موعد جلساتها ٢٠٢١/١/٢٧ المدعى: زكريا رضا زكريا-

## سند تبليغ حكم

صادر عن المحكمة الشرعية الثانية  
بمحض  
بالدعوى أساس ٢٠١٩/٣٤  
٢٠١٩-١٠-٢٠٢١

تدعوك محكمة البداية المدنية بدير الزور لحضور جلسة المحاكمة في الساعة العاشرة زوالية من يوم الأربعاء الواقع ٢٠٢١/٢/٣ للنظر بالدعوى المقامة من المدعي /درويش محمد الياسين/ بطلب ثبيت صحة بحصة دير الزور

٢٠٢٠ بطلب ثبيت بيع إذا لم

تحضر أو ترسل وكلا عنك تجري بحقك

الإجراءات القانونية وسيصدر الحكم

بحقك بمثابة الوجاهي.

الرئيس

١٥٥٠٦

١٥٠٠٣ والمتضمن من حيث النتيجة: ١- تصدق

تقدير الحكم المورخ في ٢٠١٩/٨/١٨

٢-

التقرير لجلة الشفاق بطلقة أولى باشنة

بيانه صغير بين المدعى أحياً أحمد

الشمالي والدتها توليد تل الناقة

١٩٨٣/١٢/١٢ وبيان المدعى عليه خالد بن

محمود العنجرى والدته فوزه تولد حمض

١٩٨٥/٩/٨

أمانة الفرقلس قيد البسة خ

٥ ولا يحق له إرجاعها إلى عصمتها وعقد

نكاحه إلا بموجب عقد ومهر جديدين

والزام المدعى بالعدل الشرعية على أن لا

نقل عن ثلاثة حيبات كاملات من تاريخ

التقرير على أن لا نقل عن ثلاثة أشهر

٢- ثبوت حق المدعى في معجل مهرها

المقصوب البالغ ثلاثة ألاف ليرة سورية

واعفاء المدعى عليه من كامل مؤجل

مهرها البالغ مليون ليرة سورية

٤- تسجيلاً واقعة الطلاق على قيود

الطرفين في سجلات الأحوال المدنية

٥- إلزام المدعى عليه بتسليم ابنته

نوره خالد العنجرى تولد الشارقة

٢٠١٥/٢/١٦

محل القيد ٥ إلى والدتها

المدعى أحياً محمد الشامي لحضانتها

٦- ثبوت تنازل المدعى عن الإدعاء بنفقة

الأولاد وأجرة حضانتهم وعن النفقة

الزوجية ونفقة العدة ومؤجل المهر وكافة

الحقوق الزوجية

٧- تضمين المدعى عليه كافة الرسوم

وال McCartif وابقاء ما دفعته المدعى

من رسوم ومصاريف على عانتها قراراً

وجاهيًّا بحق المدعى وبمثابة الوجاهي

بعي المدعى عليه قابلًا للطعن بطريق

القضى

٢٠١٩/١٢/١ تلى

صدر بتاريخ يوم الأحد

٢٠١٩/١٢/١

وأفهم علناً حسب الأصول

القضى

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥

١١٣٠٦٥